

هل يجوز للإنسان أن يصوم التطوع وعليه قضاء؟ الشيخ اللحيدان

- مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

تقول اختنا هل يجوز للإنسان ان يصوم التطوع وعليه قضاء؟ وهل صيامه مقبول الواجب على من عليه قضاء ان يبادر لقضاء ما عليه من الصيام اذا انعم عليه من الصيام واحب ان يتقطع فحسن - [00:00:00](#)

فان الله جل وعلا يقول في الحديث الصحيح القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنواقل حتى احبه فالإنسان لا ينتقل - [00:00:22](#)

لاداء النواقل وعليه من جنس هذه النافلة فرظ لم يقظه والله لن يحاسب العباد ويعاقبهم على ترك النواقل وانما الحساب والعقاب على ترك الفرائض لكن اذا نوى صام ينوي هذه الصيام نافلة - [00:00:42](#)

ما نوى فريضة لا ينقلب هذا الصيام الذي سبقته ورافقته نية الفرض لا ينقلب فرضا فان النية لها اثرها للحديث الصحيح انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - [00:01:09](#)

الا انه يكون اخطأ في التصرف للدخول في نافلة مع وجود الفريضة عليه والانسان في بعض الاوقات قد يلتمس لنفسه عذرا يقول لم اتمكن من قضاء ايام رمضان وقد حان يوم عرفة - [00:01:41](#)

ويوم عرفة يقول النبي احتسب على الله ان يكفر فيه السنة الماضية والمقبلة اولا نتمكن من صيام رمضان لظروف وتنبه للصيام واذا بيوم عاشوراء قد دنا والنبي يقول احتسب في صيام عاشوراء ان يكفر الله به السنة التي قبله - [00:02:02](#)

لا شك ان هذا غرظ مهم لكن ينبغي ان يحتاط بقى اذا لم يحتاط ووصل عليه يوم عرفة او يوم عاشوراء ايهما افضل ان يصوم الفرض فانه اذا صام النافلة صحت - [00:02:26](#)

وترى الافضل والله اعلم. الله المستعان - [00:02:47](#)